

من شروط عقد الزواج أن تكون المرأة خالية من موانع الزواج المؤبدة والموانع المؤقتة، موانع الزواج المؤبدة: وهي الموانع التي تمنع الزواج بشكل دائم، مثل النسب (كالأخت والعمة والخالة) والمصاهرة (كزوجة الأب أو زوجة الابن)، موانع الزواج المؤقتة: وهي الموانع التي تمنع الزواج بشكل مؤقت، مثل الزواج بأخت الزوجة أو خالتها، يمكن إثبات النسب بعدة طرق، 1. الفراش: يُثبت النسب إذا وُلد الطفل ضمن فترة الزواج الشرعي. 3. الشهادة: عند توفر شهود يؤكدون النسب. 1. اللعان: وهو قسمٌ بين الزوجين عند الاتهام بالزنا، 2. التحليل الجيني: في حال تبين علمياً انعدام القرابة البيولوجية بين الوالد والطفل.